

بحار الأنوار

[38] 14 - عم (1) قب (2) شا: روى محمد بن إسماعيل، عن محمد بن الفضل قال: اختلفت الرواية بين أصحابنا في مسح الرجلين في الوضوء هو من الاصابع إلى الكعبين ؟ أم هو من الكعبين إلى الاصابع ؟ فكتب علي بن يقطين إلى أبي الحسن موسى عليه السلام إن أصحابنا قد اختلفوا في مسح الرجلين فان رأيت أن تكتب إلي بخطك ما يكون عملي عليه فعلت إن شاء الله فكتب إليه أبو الحسن عليه السلام: فهمت ما ذكرت من الاختلاف في الوضوء، والذي آمرك به في ذلك أن تتمضمض ثلاثا وتستنشق ثلاثا، وتغسل وجهك ثلاثا وتخلل شعر لحيتك وتمسح رأسك كله وتمسح ظاهر أذنك وباطنهما وتغسل رجلك إلى الكعبين ثلاثا ولا تخالف ذلك إلى غيره. فلما وصل الكتاب إلى علي بن يقطين تعجب بما رسم فيه، مما أجمع العصاة على خلافه، ثم قال: مولاي أعلم بما قال وأنا ممثّل أمره، وكان يعمل في وضوئه على هذا الحد، ويخالف ما عليه جميع الشيعة، امثالا لامر أبي الحسن عليه السلام، و سعى بعلي بن يقطين إلى الرشيد، وقيل: إنه رافضي مخالف لك. فقال الرشيد لبعض خاصته: قد كثر عندي القول في علي بن يقطين والقرف له (3) بخلافنا وميله إلى الرفض ولست أرى في خدمته لي تقصيرا، وقد امتحنته مرارا فما ظهرت منه على ما يقرف به واحب أن أستبرئ أمره من حيث لا يشعر بذلك، فيتحرز مني. ف قيل له: إن الرافضة يا أمير المؤمنين تخالف الجماعة في الوضوء فتخففه ولا ترى غسل الرجلين فامتحنه يا أمير المؤمنين من حيث لا يعلم، بالوقوف على وضوئه، فقال: أجل إن هذا الوجه يظهر به أمره، ثم تركه مدة وناطه بشئ من الشغل في الدار، حتى دخل وقت الصلاة، وكان علي بن يقطين يخلو في حجرة في الدار لوضوئه وصلاته، فلما دخل وقت الصلاة وقف الرشيد من وراء حائط _____ (1) اعلام الوری ص 293 بتفاوت. (2) المناقب ج 3 ص 407 بتفاوت. (3) القرف: بفتح الحاء المهملة فيقال هو يقرف بكذا أي به يرمى ويتهم فهو مقروف.